سياسة تضارب المصلحة والإفصاح السنوي

يلتزم جميع أعضاء مجلس الإدارة والمديرون (الرئيس التنفيذي ومرؤسوه المباشرون)، و المنسقيين الإقليميين بالإفصاح عن أي تضارب مصلحة يكتشفونه أو التي تم لفت انتباههم إليها فيما يتعلق بأنشطة الكنيسة/الخدمة. وينشأ **تضارب المصلحة** عندما **يكون هناك شخص مسئول عن تعزيز إحدى مصالح الكنيسة/الخدمة لكنه في الوقت ذاته طرف في مصلحة شخصية أخرى (مالية كانت أو تتعلق بالأعمال أو بأمر شخصي أو قرابة، أو ما إلى ذلك).**

و "الإفصاح" يعني تقديم وصفاً مكتوباً للحقائق التي تكوّن تضارب المصلحة الحقيقي أو الملموس. ويلتزم أعضاء مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي بالإفصاح أمام رئيس مجلس الإدارة كما يلتزم مرؤسو الرئيس التنفيذي المباشرون و المنسقيين الإقليميين بالإفصاح أمام الرئيس التنفيذي. ويكون الإفصاح ملائماً ومطلوباً في أي وقت قد ينشأ فيه تضارب المصلحة. يُوزَّع بيان الإفصاح السنوي على جميع أعضاء مجلس الإدارة والمديرين والمنسقيين الإقليميين لمساعدتهم في أخذ إخطارات الإفصاح هذه في الاعتبار. تُحفظ إخطارات الإفصاح المكتوبة في ملفات مع سكرتارية المجلس. وتُسجَّل جميع إخطارات الإفصاح عن إي تضارب مصلحة حقيقي أو ملحوظ في الاجتماع السنوي الذي يحضره جميع أعضاء المجلس بأنفسهم.

على عضو المجلس أو المدير أو المنسق الإقليمي الذي يعتقد أنه أو أنها أو قريب له أو لها من الدرجة الأولى قد يتسبب في تضارب المصلحة الحقيقي أو الملموس أن يمتنع عن:

1. المشاركة في مناقشات أومداولات تخص موضوع تضارب المصلحة (غير تقديم المعلومات الحقيقية أو الإجابة عن أسئلة)
2. استغلال النفوذ للتأثير على المداولات
3. تقديم اقتراحات أو المشاركة في التصويت أو اتفاقات التنفيذ أو
4. أخذ خطوات مماثلة نيابة عن المؤسسة التي قد تتأثر بتضارب المصلحة بموجب القانون أو بموجب اتفاقية أو غير ذلك

كما يرتئي لمجلس إدارة الكنيسة/الخدمة أو لأحدى اللجان التابعة لها، يمكن إعفاء الشخص ذي المصلحة المتضاربة من كل أو بعض المناقشات أو المداولات بصدد موضوع التضارب. أي عضو من مجلس إدارة الكنيسة/الخدمة أو أحدى لجانه ممن أفصح عن تضارب مصلحة يُحسب ضمن نصاب أي اجتماع تتم فيه مناقشة موضوع تضارب المصلحة. يجب أن يعكس محضر الاجتماع إقرار الإفصاح الذي أدلى به الشخص والتصويت الذي تم بصدد الأمر موضع النقاش مع بيان امتناع الشخص عن المشاركة والتصويت. يتأكد رئيس مجلس الإدارة أن جميع أعضاء مجلس الإدارة والمديرين والميسرين الإقليميين التابعين للمؤسسة قد أُعلموا بسياسة المؤسسة فيما يتعلق بتضارب المصلحة بالتوقيع على إقرار تضاري المصلحة سنوياً وبهذا يضمن أم لجميع برامج عمل الاجتماعات تحتوي بنداً في بداية الاجتماع لإقرار أي تضارب مصلحة ذي صلة ببرنامج عمل المجلس.

الإقرار السنوي

أشهد بأني قرأت سياسة تصارب المصلحة (عاليه) وبتوقيعي لهذا الإقرار، أشهد بأني لم أتأمل التعبير الحرفي للسياسة بل أيضاً ما تُلمح إليه. وبناءً عليه أشهد، باستثناء ما أُقره لاحقاً في الوثيقة، أنني وأفراد أسرتي من الدرجة الأولى ليس لدينا، حسب علمنا الحالي، أي علاقات أو مصلحة أياً كانت متضاربة مع مصالح المؤسسة. والاستثناءات هي:

_____

_____

_____

تربطني علاقة عمل مع أعضاء المجلس التالية أسماؤهم:

_____

_____

_____

إذا طرأ أي موقف في المسبقبل والذي قد أرى أن من شأنه ضلوعي أو أحد أفراد أسرتي في تضارب للمصلحة، فإنني من فوري سأفصح عن الظروف كاملة أمام رئيس مجلس الإدارة أو الرئيس التنفيذي كما يكون ملائماً.

الاسم مطبوعاً

_____

التوقيع _____التاريخ _____